

5819 - حكم أخذ المرأة من مال زوجها دون علمه - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

تقول سماحة الشيخ هل يحق للمرأة ان تأخذ من مال زوجها دون ان يعلم؟ علما بان زوجها لا يعطيها ما يكفيها وهي قد تكون محتاجة لذلك المال كي تشتري لها اشياء لها ولاطفالها او تعطي والدتها علما بان هذا الزوج - [00:00:00](#) لا يشتري لها ولاطفالها الا في الا في عيد الفطر فقط. وعندما يسأل من وعندما يسأل من اين لك هذا شيء تقول له من امي او من اختي فهل هذا جائز - [00:00:20](#)

نعم اذا كان الزوج لا يقوم بالواجب لها ان تخن المعانة بالمعروف ما يكفيها ويكفي اولادها في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها ان هند بنت عتبة ابن ربيعة زوجة ابي سفيان ابن حرب - [00:00:35](#)

ابو سفيان من سادات قريش ومن رؤساء قريش اشتكت على بدء الفتح بعد فتح مكة اشتكت عليه وقالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل صحيح ما يعطيني ما يكفيني ويكفي بلية - [00:00:54](#)

الا ما اخذته من ماله بغير علمه هل لذلك فقال صلى الله عليه وسلم خذي من مال بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك ولو لم يعلم خذي من ماله بالمعروف مو بالاسراف والتبذير خذي من ماله بالمعروف - [00:01:13](#)

فاذا كان الزوج بخيلا او لا يبالي فللزوجة ان تأخذ من ماله بغير علمه ما يكفيها ويكفي اولادها بالمعروف هذا لا حرج فيه لكن لا تأخذ ما تعطين امها واباها لا - [00:01:31](#)

تأخذ معك شهى واولادها وخدمها اللي في البيت ما بالمعروف اما ان تأخذ شيئا تعطيه الناس الا برضاه الا الشيء اللي جرت العادة به فضول الطعام فضول الشراب بشيء العادة بالصدقة فلا بأس. هم. جزاكم الله خيرا سماحة الشيخ - [00:01:46](#)